كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

السنة الثانية ماستر حقوق: اختصاص القانون العام

مقياس: النظم السياسية الديمقراطية

قائمة البحوث، توزيعها على الطلبة زملخصات

**الفوج: 04**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **اسماء الطلبة** | **عنوان البحث** | **ملخص البحث** |
| * **قميحة مروة** * **قوادري اميرة** | الديمقراطية | الديمقراطية: حكم الشعب، الشعب هو من يختار ويحدد من يحكمه عن طريق الانتخابات المباشرة او غير مباشرة، من خصائصها:   * السلطة في يد الشعب يمنحها لمن يسير امور الدولة. * التداول السلمي على السلطة. * الانتخابات الدورية. * وجود احزاب سياسية تتنافس على السلطة. |
| * **سوفي مصعب** * **بن السعيد عبد الرؤوف** | مبدأ الفصل بين السلطات | مبدأ الفصل بين السلطات: عدم تركيز وظائف الدولة الثلاثة في يد هيئة واحدة وتوزيعها على هيئات متعددة لكل واحدة منها اختصاصاتها: التشريعية تهتم بأمور التشريع/ التنفيذية تنفذ القوانين/ القضائية تطبق القوانين.  لا يقصد به استقلالية السلطات التام عن بعضها البعض لإمكانية و ضرورة وجود تعاون بينها بحسب طبيعة النظام السياسي.  عدم الفصل بين السلطات يعني تركيز السلطة ومزجها واستيلاء فرد أو هيئة على جميع السلطات، مما يولد مخاطر كثيرة منها التحكم والمساس بالحريات وسوء الإدارة لغياب الرقابة على قرارات و أفعال من يتولى جميع السلطات. |
| * **زازوة منيرة** * **منيغر بلال** | النظام البرلماني | نشأ في انجلترا، يقوم على جود مجلس منتخب يستمد سلطته من الشعب، وعلى ضمان التوازن والتعاون المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالشكل الذي لا تسيطر إحداها على الأخرى. ومن خصائصه:   * ثنائية الجهاز التنفيذي: أي وجود رئيس دولة و مجلس الوزراء، الأول غير مسؤول سياسيا والثانية تتحمل كامل المسؤولية السياسية أمام البرلمان * مسؤولية الوزارة أمام البرلمان: يملك البرلمان حق سحب الثقة من وزير معين أو من كل الوزارة مما يتحتم عليه الاستقالة. * التوازن و التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية: يقوم على أساس فصل مرن أو نسبي بين السلطتين مما يعني وجود نوع من التوازن يسمح لكل واحدة من الحد من تمادي الأخرى بامتلاك آليات دستورية أهمها حق حل البرلمان   في المقابل يمكن للتنفيذية اقتراح القوانين والمشاركة في مناقشة مشاريع القوانين المطروحة في البرلمان و حق دعوة البرلمان للانعقاد و تحديد جدول أعماله و يمكنها حل البرلمان وإجراء انتخابات تشريعية مسبقة، أو مجرد تهديد لتوحيد الأغلبية البرلمانية أو لاستخدامه كسلاح مقابل حق سحب الثقة من الوزارة. |
| * **بوصوغة بسمة** | النظام الرئاسي | نشأ في الولايات المتحدة الأمريكية بصدور دستورها عام 1787، يقوم على أساس فصل جامد بين السلطات تتولى كل سلطة عملها باستقلالية عن غيرها و خصائصه: - أحادية الجهاز التنفيذي: رئيس الدولة هو رئيس الحكومة يعين ويختار الوزراء ويقيلهم، وهو صاحب السلطة الفعلية في تسيير أمور الدولة، والرئيس منتخب من قبل الشعب.  - توازن واستقلال السلطات العامة مع شدة الفصل بينهما: لا يعني الأمر الفصل التام والاستقلالية مرتبطة أولا بفكرة أن الرئيس منتخب من الشعب مثله مثل البرلمان فهما متساويان من حيث مصدر السلطة.  - استقلالية التشريعية عن التنفيذية: أي لا تمتلك التنفيذية حق حل البرلمان ولا تأخير أعماله عن طريق تأجيل الاجتماعات كالبرلماني، ولا تمتلك حق اقتراح القوانين ولا يحضر وزرائها جلسات البرلمان والمشاركة في المناقشات إلا بطلب من التشريعية.  - استقلالية التنفيذية عن التشريعية: أي لا تمتلك التشريعية أي وسيلة رقابية، فلا تستطيع إجبار الرئيس على إقالة الوزراء عن طريق سحب الثقة، والوزراء غير مسئولين سياسيا أمامها، فلا تمتلك حق توجيه الأسئلة و الاستجواب و إجراء التحقيق البرلماني. |
| * **بودراع أحلام** * **أحمد عائشة فتيحة** * **دريبل نعيمة** | النظام المجلسي | منشأه سويسرا منذ 1848 وهو النموذج الفعلي الوحيد، يقوم على هيمنة التشريعية على باقي السلطات، بمعنى الجمع بين السلطات وتركيز جميع خصائص السيادة بيد هيئة واحدة منبثقة من الشعب تسمى بالجمعية النيابية، تعطي الوظيفتين التنفيذية القضائية لهيئات منتخبة من قبلها وخاضعة لها لتنفيذ السياسات التي تضعها، ومن أهم خصائصه:   * تركيز وتجميع السلطات في يد البرلمان، فالوزراء مجرد تابعين له، له الحق في إقالتهم وتعيينهم ومنه خضوع وتبعية التنفيذية للتشريعية، فعادة ما تكون الحكومة بمثابة لجنة منبثقة عن البرلمان للقيام بالمهام التنفيذية. * السلطة التنفيذية هيئة جماعية تابعة للسلطة التشريعية دورها تنفيذ مقررات البرلمان ولا تمتلك حق اقتراح القوانين أو تحديد السياسات العامة أو إصدار اللوائح التنظيمية، ويجوز للبرلمان أن يعدل أو يلغي الأعمال الصادرة عن التنفيذية دون حقها في الاعتراض أو حتى الاستقالة * مسؤولية الرئيس سياسيا أمم البرلمان كباقي الأعضاء في الهيئة التنفيذية، هنالك نوعان من نظام الجمعية: قانوني بمعنى أن الدستور هو من ينظم النظام السياسي مثل سويسرا، وفعلي بمعنى أنه في الدستور نظام برلماني ولكن الممارسة أفضت إلى دمج السلطات فعليا في يد البرلمان كما هو واقع في إيطاليا. |
| * **هواين عبد الحفيظ** * **فاطس هاجر** * **قرين سميرة** | النظام الشبه رئاسي | نشأ في فرنسا بسقوط الجمهوري الرابعة وزوال النظام البرلماني الذي أفضى لنظام مجلسي بالممارسة، وهو نظام يزاوج بين خصائص النظامين الرئاسي و البرلماني بحيث نجده:   * يأخذ بكل خصائص النظام البرلماني من حيث ثنائية الجهاز التنفيذي ومسؤولية الوزارة أمام البرلمان والتوازن والتعاون بين السلطتين التنفيذية و التشريعية. * ويأخذ خاصية واحدة من النظام الرئاسي وهي انتخاب الرئيس من قبل الشعب الأمر الذي يؤدي لكون الثنائية التنفيذية فعلية وليست شكلية كما هي في النظام البرلماني أين الرئيس غير مسؤول سياسيا عن قراراته أمام البرلمان، ففي هذا النظام يتقاسم الرئيس المنتخب الصلاحيات التنفيذية دستوريا مع الوزارة المنبثقة عن الأغلبية البرلمانية بعد الانتخابات التشريعية.   النظام الشبة رئاسي أقرب للنظام البرلماني منه إلى النظام الرئاسي لأن خروجه عن خصائص البرلماني تقتصر فقط على تعيين رئيس الدولة بالاقتراع العام المباشر بما يمنحه السند القانوني لتخويله اختصاصات خاصة لأنه يقوم بوظيفة نيابية يتلقاها مباشرة من الأمة شأنه شأن البرلمان. |
| * **حمروش سهيلة** | النظام السياسي الإمريكي | يتم التطرق فيه للعناصر التالية:   * نشأة النظام السياسي الامريكي: طبيعة النظام * الاحزاب السياسية، النظام الحزبي والنمط الانتخابي. * الفصل بين السلطات في النظام السياسي الايطالي: طبيعة الفصل بين السلطات، صلاحيات السلطات الثلاث. |
| * **بشيشي هارون** | النظام السياسي الإيطالي | يتم التطرق فيه للعناصر التالية:  - نشأة النظام السياسي الايطالي: طبيعة النظام  - الاحزاب السياسية، النظام الحزبي والنمط الانتخابي.  - الفصل بين السلطات في النظام السياسي الايطالي: طبيعة الفصل بين السلطات، صلاحيات السلطات الثلاث. |
| * **لعفيون بدر الدين** * **ونوغي رياض** | الفصل بين السلطات في النظام السياسي الجزائري. | التطرق للفصل بين السلطات كما هو محدد في دساتير الجزائر ومن حيث التطبيق، سواء كل دستور على حدى أو بتوظيف المنهج المقارن:   * دستور1963 * دستور 1976 * دستور 1989 * دستور 1996 * التعديلات الدستورية:2006 / 2008/ 2016. |

**البحوث التي وزعت على الطلبة عبر المايل للذين لم يحضروا الحصص**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **ملخص البحث** | **عنوان البحث** | **اسماء الطلبة** |
| يتم التطرق فيه للعناصر التالية:  - نشأة النظام السياسي الفرنسي: طبيعة النظام  - الاحزاب السياسية، النظام الحزبي والنمط الانتخابي.  - الفصل بين السلطات في النظام السياسي الفرنسي: طبيعة الفصل بين السلطات، صلاحيات السلطات الثلاث. | النظام السياسي الفرنسي | **لعلام فيصل** |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| * **هارون مسعودان** | النظام السياسي البريطاني | يتم التطرق فيه للعناصر التالية:  - نشأة النظام السياسي البريطاني: طبيعة النظام  - الاحزاب السياسية، النظام الحزبي والنمط الانتخابي.  - الفصل بين السلطات في النظام السياسي الفرنسي: طبيعة الفصل بين السلطات، صلاحيات السلطات الثلاث. |

**ملاحظة:**

الطالب **سعيود محسن** غير موجود في الفوج 4، واداريا هو مقيد في تخصص ماستر قانون خاص وليس عام.